

مظاهر العلاقات الاجتماعية بين الإسلام والديانات الأخرى

أ.م. د. احلام محسن حسين

جامعة بغداد/ مركز احياء التراث العلمي العربي

المستخلص

ان تعدد صور العلاقات الاجتماعية يشكل سمات الدولة التي قامت في ظل الاسلام وهو ما يتطلب دراسة هذه الظاهرة وطبيعتها والعوامل المساعدة لقيامها ، ومنذ ان قامت الدعوة الاسلامية بدأت مظاهر العلاقات الاجتماعية تظهر بشكل واضح وجلي واصبح لها اهمية من خلال الآيات القرآنية الكريمة التي وجهت لتحقيق مثل هذه العلاقات ، او ما جاءت به هذه الآيات القرآنية من قوانين توجب العلاقات كما في قوله تعالى ((قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ))^(١)، زيادة على ذلك الاحاديث النبوية الشريفة وما انطوت عليه من تأكيد على تحقيق هذه العلاقات الاجتماعية بين المسلمين وغيرهم من الديانات الأخرى لا جل خدمة الصالح العام كما يقول الرسول "صلى الله عليه وسلم": ((من قتل رجلا من اهل الذمة لم يجد ريح الجنة وان ريحها لتوجد من سبعين عاما))^(٢)، بل ان الشريعة الاسلامية حرمت نصره المسلم للمسلم على من بيده ميثاق((مثل ميثاق اهل الذمة او معاهدة امام او حسن جوار او معاهدة صداقة)).

Abstract

Islam is a religion of tolerance and love and faith and the moral capacity that attracts people to him and leave the religion and the religion of their fathers and ancestors and embrace Islam, Muslims and the creation of good, led by Prophet Muhammad, peace be upon the people of Islam and safe ladder. Since the Islamic Dawa manifestations of social relations began to show a clear and obvious and became its importance through Quranic verses stones that guided to achieve such relationships, or what brought him this Quranic verses of the laws had relations Kmava verse ((Say: O People of the Book Come to whether the word between us and you only worship but Allah and Atcherk the thing does not take each other for lords beside God took, say, the Muslims testify



PANA)).

Moreover the Hadith and involved him to confirm the achievement of these social relations between Muslims and others from other religions are not the bulk of the public good service as the apostle says, "God's peace be upon him": ((of killing a man from Ahl Wind paradise did not find that no fragrance to seventy years)).

Possible to note Tformazahr social relations between Muslims and other religions in the era of the Prophet Muhammad, peace be upon him and the Caliphs may Allah be pleased with him all.

ومن ذلك سنتطرق الى العلاقات الاجتماعية بين المسلمين وغيرهم من الديانات الاخرى ومدى رعاية الرسول ﷺ والخلفاء الراشدين " رضي الله عنهم " واهتمامهم بشكل واضح وصريح في حسن تعاملهم وحرصهم في حصولهم على حقوقهم مقابل تأدية واجباتهم. والهدف الاساسي من ذلك لمعرفة مدى سماحة الاسلام في التعامل مع غيرهم من الديانات الاخرى ورعاية الجميع خدمة للصالح العام ولتنظيم المجتمع على افضل وجه، ومما ادى نجاح الاسلام وانتشاره الى مساحات واسعة في العالم، والحفاظ على مبادئه واخلاقه وقيمه السامية.

اولا: العلاقات الاجتماعية بين المسلمين والديانات الاخرى في عهد الرسول ﷺ

نعني باهل الديانات الاخرى ((اهل الكتاب واهل الذمة)) وهم من غير المسلمين المقيمين في الولايات الاسلامية، ويربطهم بالمسلمين عهد مقدس واجب الرعاية، وقد اقر الاسلام المساواة بينهم وبين المسلمين بشكل كامل في الحقوق والواجبات العامة، والقوانين المدنية والجنائية، وحررتهم في اقامة الشعائر والعقائد الخاصة بهم، ولهم الحق ان يحتكموا الى شرائعهم الدينية والاحوال الشخصية فيما ينشأ بينهم من خصومات وقضايا^(٣). الا ان يرتضوا هم فيها حكم الاسلام فيحاكمون كما يحاكم المسلمين تماما. وقد اعفاهم الاسلام من ضريبة الزكاة التي جعلها فريضة دينية على المسلمين، كما اعفاهم من الاشتراك في الخدمة العسكرية رفعا للحرص عنهم، واعفى منها النساء والأطفال والعجزة والشيوخ والمنقطعين للعبادة والمرضى الزمنى وغيرهم. وكل ذلك مكفولا لهم بشكل شامل وصارم. وبذلك قال تعالى ((لَا



يَنْهَأَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ))^(٤)، وقوله تعالى ((وَإِنْ اسْتَنْصَرُوكُمْ فِي الدِّينِ فَعَلَيْكُمُ النَّصْرُ إِلَّا عَلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ))^(٥)، وغيرها من الآيات القرآنية الأخرى التي تنظم فيها العلاقات الاجتماعية كما في قوله تعالى ((الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَلَلٌ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حَلَلٌ لَهُمْ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِي أَخْدَانٍ))^(٦).

اما عن الرسول "ﷺ" فله الكثير من الأقوال والأفعال في مجال العلاقات الاجتماعية بين الإسلام والديانات الأخرى نذكر منها على سبيل المثال لا الحصر: قال "ﷺ": ((. . .)) .
 إلا من ظلم معاهدا أو كلفه فوق طاقته، أو انتقص حقه أو أخذ منه شيئا بغير طيب نفسه فإنا حججه يوم القيامة))^(٧)، وروى محمد بن الحسن عن الرسول "ﷺ": ((انه أقاد مؤمنا بكافر)) أي قتل مسلما في ذمي، وقال: ((انا احق منه وفي نمته))^(٨).

ومن مظاهر العلاقات الاجتماعية في عهد الرسول "ﷺ" في حسن معاملته بلغ به انه وقف لجنزة يهودي عندما مرت امامه، وعندما قال له الصحابة انها جنزة يودي يا رسول الله قال: ((او ليست نفسا خلقها الله))^(٩).

وعن تحقيق مبدأ العدالة في الإسلام بين المسلمين وغيرهم من الديانات الأخرى، فقد روي ان الرسول "ﷺ"، قال: ((ما من امام يغلق بابيه دون ذوي الحاجة والخلة والمسكنة الا اغلق الله ابواب السماء دون خلته وحاجته ومسكنته))^(١٠).

ومن اهم مظاهر العلاقات الاجتماعية بين المسلمين واصحاب الديانات الأخرى تحقيق مبدأ المساوات، وقد وردت في القرآن الكريم آيات عدة، قال تعالى ((يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتَقَاهُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ))^(١١).

وكان شأن الرسول "ﷺ" قبل البعثة قد احاط بالأيتام والمعوزين والارامل برعاية خاصة سواء كانوا كفارا او من الديانات الأخرى ويصورها لنا شعر ابو طالب الذي قال بحقه، جاء فيه :



وما ترك قوم لا ابا لك سيدا تحوط الذمار غير ذرب موكل
وابيض يستسقي الغمام بوجهه في مال اليتامى عصمة الارامل^(١٢)

ووضع الرسول ﷺ نظاما للحياة الاجتماعية مستهدفا بذلك ايجاد دعائم للوحدة بين سكان المدينة ((يثرب))، ومن ضمنها تناولت العلاقات بين المسلمين واليهود فأمنت هؤلاء على دينهم واقرأوا على اموالهم ما داموا مع المسلمين، وتناولت الصحيفة الشؤون الحربية ونظمت مسألة الديانات وفداء الاسرى^(١٣)، كما كفلت الوثيقة حرية الاديان السماوية^(١٤).

ان منهج الرسول ﷺ في مجال التعليم اذ التمس قيادة لحملة كبيرة لمحو الامية، وخفف عن كاهل الاسرى بعض الجوانب المادية عوضها بتعليم اولاد المسلمين القراءة والكتابة وبذلك حقق مصلحة عامة للطرفين من المسلمين وغيرهم من الديانات الاخرى.

ولتطور العلاقات الاجتماعية ابدى الرسول ﷺ اهتماما في تعليم اللغات الاخرى، اذ امر في السنة الرابعة للهجرة زيد بن ثابت ان تعلم كتابة اليهود^(١٥)، وكان زيد بن ثابت الانصاري من اكبر التراجمة مقدره اذ تعلم الترجمة في وقت قصير^(١٦)، ولأجل ايجاد حالة من التفاهم فيما بين المسلمين والاديان الاخرى.

ولأهمية العمل فقد وردت آيات كريمة تشير الى ممارسة الانبياء "صلوات الله عليهم وسلم: للعمل ومنها قوله تعالى: ((وَلَقَدْ آتَيْنَا دَاوُودَ مِنَّا فَضْلًا يَا جِبَالُ أَوِّبِي مَعَهُ وَالطَّيْرَ وَأَلْنَا لَهُ الْحَدِيدَ أَنْ أَعْمَلَ سَابِغَاتٍ))^(١٨). وبهذا قد شجع الرسول ﷺ المسلمين على الاقتداء بأنبياء الله للعمل بمثل عملهم الذي نقل عن طريق اصحاب الديانات السماوية بشكل واضح عن اليهودية والمسيحية، ومن هذه الاعمال التي زاولها الانبياء: الخياطة اول من مارسها نبي الله ادريس عليه السلام، ونبي الله داود عمل في صناعة الحديد وكان اهتمام المسلمين كبير بهذه الصناعة كالسيوف وغيرها ونبي الله سليمان عليه السلام اول من اتخذ الرخا، وكان لها دور فعال في الحياة الاقتصادية والمعاشية للمسلمين فيما بعد. وغيرهم من الانبياء التي اصبحت اعمالهم نموذجا يحتذى به من قبل المسلمين، بل وبرعوا فيها من التي تناقلوها عن اليهود والنصارى وغيرهم. وقد اشاد الرسول ﷺ بعمل الانبياء بقوله: ((ما أكل احد طعاما قط خيرا من ان يأكل من عمل يده وان نبي الله داود كان يأكل من عمل يده))^(١٩).

ويدل هذا الترابط في العمل والتداخل فيه بين المسلمين وغيرهم جزاء من متطلبات العلاقات الاجتماعية فيما بينهم .

لم يقتصر توثيق العلاقات بين المسلمين والديانات الأخرى على العمل فحسب بل امتد إلى كل ما يتصل به ولاسيما الأجور إذ شدد الرسول ﷺ على دفع الأجر وجعل ميقاتا دال على حسن العلاقات ولرعاية للعمال إذ قال ﷺ: ((أعطوا الأجير أجره قبل أن يجف عرقه))^(٢٠)، شمل ذلك المسلمين وغير المسلمين من الديانات الأخرى، وتدفع الأجور حسب كفاءة العمل وقيمه المؤدى بغض النظر عن دينه.

وعلى ما يبدو ان عقد العمل كان معروفا في الحياة الاجتماعية للعرب قبل الاسلام ، وهو السياق المتبع لغرض المحافظة على حقوق الناس ويؤكد ذلك قول الرسول ﷺ: ((اجرت نفسي قبل النبوة في رعاية الغنم ،فكنت ارعى الغنم على قراريط لأهل مكة))^(٢١)، وقد استمر هذا التعاون بين الناس بالإسلام مع المعتنقين للديانات الأخرى، وكان العقد بين العامل ورب العمل ملزم للإيفاء كما ورد في قوله تعالى ((يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ))^(٢٢).

وقد شملت مظاهر العلاقات الاجتماعية بين المسلمين والديانات الأخرى مشاركتهم بأموال المسلمين ولاسيما الفقراء مهم والعجزة ، إذ كان رسول الله ﷺ يوتي بالغنيمة فيقسمها على خمسة تكون اربعة أخصامهم لمن شهد المعركة وسهم لله ، ثم يقسم ما بقي على خمسة اسهم فيكون ،سهم للرسول وسهم لذوي القربى وسهم لليتامى وسهم للمساكين وسهم لابن السبيل ،وهم الفئات المشمولة بهذه الغنيمة وفقا لهذا التقسيم، وبما ان المساكين هم العجزة والمعوقين وكبار السن وغيرهم من الذين لا يطيقون العمل وابن السبيل وعلى الاغلب يكونون من غير المسلمين لذا شملهم هذا القسم من الأموال رعاية لهم ومساعدة وجزء من العلاقات الاجتماعية.

ولم تنتهي العلاقات الاجتماعية بين المسلمين والديانات الأخرى على الموجودين في مكة او المدينة بل شملت رعايته التعامل الحسن مع اهل الديانات الأخرى إذ وجه الرسول ﷺ الصحابة الى حسن معاملته الناس في الولايات الأخرى، فهذا الصحابي الجليل معاذ بن جبل حين بعثه الى اليمن يدعوهم للإسلام، قال ((انك تأتي قوم اهل كتاب تدعوهم الى شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله.. .فأن هم اطاعوا فاعلمهم ان الله فرض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم فترد على فقرائهم ،فأن هم اطاعوا بذلك فأياك وكرائم اموالهم. . .))^(٢٣).

وعن معاملة المسلمين لأهل الديانات الأخرى عند فتح الدول ،اتبعوا سياسة ترك الاراضي المفتوحة بيد اهلها يزرعونها ويدفعون عنها الخراج حتى وان اسلموا واعتمد الخراج



في عهد الرسول ﷺ^(٢٤). وتعامل بالحسنى مع اصحاب الاراضي. ولم يشدد عليها ولم يحدد لهم مبلغا معيناً من المال بل يرجع الى محصول كل سنة نظراً للظروف التي يمرون بها ، اتبع ذلك الخلفاء الراشدين من بعده ،

ومن ظواهر العلاقات الاجتماعية للرسول ﷺ مع اصحاب الديانات الاخرى ففي حالة استيفاء الجزية امر التعامل بمرونة ومراعاة مقتضى الحال^(٢٥) ، فقد راعى طريقة خضوع البلاد له بالقوة او بصلح ، كما راعى اهلها ان كانوا عرباً او لا ، كما اعفى منها النساء والاطفال والمرضى الزمنى والرهبان والمجانين والعميان والمقعدين والشيخ الكبير الذي لا يعمل^(٢٦) ، ولا من دهري^(٢٧) وغيرهم .

لم تقتصر العلاقات الاجتماعية بين الاسلام والديانات الاخرى على ما ذكرنا بل هناك ثقة بيهم اذا وجه الرسول ﷺ الناس الى المعالجة الطبية عن طريق الأطباء ومهما كانت ديانتهم ، اذ طلب الرسول ﷺ من الحارث بن كلدة وهو طبيب نصراني معالجة سعد بن ابي وقاص^(٢٨) .

ثانياً: العلاقات الاجتماعية بين المسلمين والديانات الاخرى في عهد الخلفاء الراشدين (رضي الله عنهم)

وبناء على ما تقدم سنوضح وبشكل مختصر دور الخلفاء الراشدين في هذا المجال لكونهم ساروا علن نفس النهج الذي سار عليه الرسول ﷺ "في كيفية تعامله مع اصحاب الديانات الاخرى .

وخير البداية مع لخليفة الراشد ابو بكر الصديق "رضي الله عنه" الذي اتخذ من النهج النبوي الكريم كونه صاحب مرؤة وتواضع واحسان ، اذ تحمل المسؤولية في السعي لتحقيق التكامل الاجتماعي بين المسلمين عامة وغير المسلمين في هذا المجال ، قال عنه ابن الدغنة: ((انك لتصل الرحم وتصدق الحديث وتكسي المعدوم وتعين على نوائب الدهر وتقري الضعيف قبل الاسلام))^(٢٩)

لقد التزم الخليفة ابو بكر الصديق رضي الله عنه ببند وقرارات ونظم الصحيفة التي اقرها الرسول ﷺ مع بقية الخلفاء الراشدين من بعده اذ حقق رعاية اجتماعية عامة لجميع المسلمين منهم وغير المسلمين.

ومن حسن تعامله "رضي الله عنه" مع الديانات الاخرى حرصه على عيادة المرضى واعفى المرضى الزمنى من الجزية في الحيرة وكان عددهم الف رجل^(٣٠). ويتبين لنا ان الخليفة ابو بكر "رضي الله عنه"، علاقته مع اصحاب الديانات الاخرى كانت حسنة ومستمرة لما بدأه الرسول ﷺ، "على الرغم من حسن تعامله معهم قبل الاسلام.

اما الخليفة عمر بن الخطاب "رضي الله عنه" اهتم برعاية العلاقات الاجتماعية مع الجميع ومنهم اصحاب الديانات السماوية بشكل كبير منذ توليه الخلافة. شملت رعايته لأصحاب الديانات الاخرى، ومنهم اليهودي الذي كان يستجدي فزوده الخليفة بحاجته واوصى خازن بيت المال به، وتلى قوله تعالى ((إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ))^(٣١)، ثم قال "رضي الله عنه" ((والفقرء هم المسلمين وهذا من المساكين من اهل الكتاب))، ووضع الجزية عنه وعن امثاله^(٣٢). كما اسقط الجزية عن النساء والاولاد منهم وكذلك اسقطها عن المسنين، وفرض بعد ذلك للشيوخ من اهل الذمة ومنعهم من التسول^(٣٣)، كما اعفى الحالمين الفقراء واستمر بإعفائه لذوي العاهات والرهبان من اداء الجزية . وتبدو سياسة الدولة في رعاية المسنين من اصحاب الديانات الاخرى من خلال الاطلاع على ما كان يقوم به القادة والولاة في هذا الشأن، فقد كتب خالد بن الوليد لأهل الحيرة كتابا جاء فيه ((،،،)) وجعلت اسهم ايما شيخ ضعيف عن العمل او اصابته افة من الآفات او كان غنيا فافتقر وصار اهل دينه يتصدقون عليه وضعت جزيته وعيل من بيت مال المسلمين وعياله ما أقام بدار الهجرة ودار الاسلام فان خرجوا الى غير دار الهجرة ودار الاسلام فليس على المسلمين النفقة^(٣٤)، وهي سياسة لأجل تحقيق التماسك الاجتماعي الذي يعد ركيزة الاستقرار في المجتمع الاسلامي.

اوصى الخليفة عمر (رضي الله عنه) قادة الجيش باعتماد الحلول السلمية وتجنب القتال ما امكن ذلك تجنباً لليتم ، وتجنب اذى الاخرين حتى ولو كانوا من الديانات الاخرى وله دور مهم في رعاية الايتام من المسلمين وغيرهم من الديانات الاخرى.

اما فيما يتعلق بتعليم الكتابة فقد سار لخليفة عمر (رضي الله عنه) على نهج الرسول صلى الله عليه وسلم اذ شجع قادة الجيش على مطالبة اسرى الشام الذين يجيدون الكتابة تعليمها للمسلمين ، وكذلك اسرى قيسارية وضعوا في الجرف وهو معسكر للمسلمين في فلسطين وطلب منهم تعليم المسلمين الكتابة^(٣٥) اي وجود علاقات اجتماعية وتربوية بين المسلمين وغيرهم من الديانات الاخرى .



كما اولى الخليفة عمر (رضي الله عنه) عناية خاصة بالعلماء، وان اهتمامه بالعلماء في وصيته التي اوصى بها في آخر ايام حياته والتي نص فيها على توقير العلماء^(٣٦) وقد شملت رعايته العلماء من اهل الذمة^(٣٧) .

وهناك ضرائب ظهرت في عهد الخليفة عمر (رضي الله عنه) انعكاساً لما كان يعاني منه المسلمين عند مرورهم في ارضي غير المسلمين فقد فرضت ضريبة العشر التي كانت تأخذ من التجار مرة واحدة في السنة مهما تكرر مرور هذه التجارات ، وكان يأخذ من تجار الحرب العشر ومن اهل الديانات الاخرى (اهل الذمة) نصف العشر ومن المسلمين من كل اربعين درهم درهم واحد .

وقسمت العشور كالآتي :

نسبة العشور هي ١٠ % تدفع من قبل الاجنبي و ٥% من الذمي و ٢.٥% من المسلم^(٣٨)

وجهة الخليفة عمر كتاب إلى سعد بن أبي وقاص بهذا الخصوص قال فيه ((..... ولا عشور على مسلم ولا صاحب ذمة إذا أدى المسلم زكاة ماله وادى صاحب الذمة جزيته التي صالح عليها))^(٣٩)

كما وجهة عمر (رضي الله عنه) بالاستفادة من خبرة الفلاحين في الاراضي المحررة ومنع استرقاقهم اذا تراجعوا الى اراضيهم^(٤٠) .

الخليفة عثمان بن عفان (رضية الله عنه) :

اما العلاقات الاجتماعية خلال عهده (رضي الله عنه) فله مآثر عديدة في طريقة تعامله مع اصحاب الديانات الاخرى حتى قبل توليه الخلافة ومنها شراؤه لبئر معونة من ماله الخاص بعشرين الف درهم وجعلها لعامة الناس في سبيل الله وتخليص الناس من جشع اليهودي بطريقة سلمية واعطائه حقه وزادة عليه ، على عكس ما كان يتعامل اليهودي مع المسلمين ويستغلهم ، اي قابل الاساءة بالإحسان .

وعند توليه الخلافة اول توجيه له للولاة جاء فيه ((..... ان اعمل السيرة ان تنظروا في امور المسلمين وفيما عليهم فتعطوهم مالهم وتأخذوهم مما عليهم ، ثم تشنوا باهل الذمة فتعطوهم الذي لهم وتأخذوهم بالذي عليهم ثم العدو الذي تتابون فاستفتحوا عليهم بالوفاء))^(٤١)

ومن مظاهر العلاقات الاجتماعية في عهد الخليفة عثمان (رضي الله عنه) ان اوصى قادته ان لا تتال الحرب من لم يبلغ الحلم ، ولا النساء والصبيان^(٤٢) واهتمامه هذا جاء توكيداً لسيره على خطا الرسول ﷺ .

ومن حسن معاملة الخلفاء المسلمين لإصحاب الديانات السماوية وغيرهم في حالة الحرب والسلام اذ اخذوا بنظر الاعتبار اهمية حماية اهل الديانات السماوية الاخرى وكف الاذى عنهم على الرغم من ان هناك حرب بينهم ، وهذا خالد بن الوليد حينما سارة بجيشه من الحيرة الى الشام مدداً لأهلها اذ سيرة ضعفاء الناس والصبية والنساء الى المدينة المنورة^(٤٣) واتبع الخليفة عثمان (رضي الله عنه) سياسة ادت الى زيادة الخراج قوامها اعطاء الارض الى من يعمرها^(٤٤) سواء كان مسلماً او من الديانات الاخرى . واستمر الخليفة على نهج من سبقه في اعفاء المرضى والنساء والاطفال والعجز وكبار السن من الجزية .
وخير ما نختتم به الخليفة على بن ابي طالب (رضية الله عنه) :

وللخليفة علي (رضي الله عنه) منهج متميز في مظاهر العلاقات الاجتماعية بين المسلمين واصحاب الديانات السماوية الاخرى ، ومنذ بدأ الدعوة الاسلامية ويمكن الاطلاع على منهجه في ذلك من خلال العهد الذي كتبه لعهد بن ابي بكر حين ولاء مصر: ((امره بتقوى الله والطاعة في السر والعلانية وخوف الله عز وجل في الغيب والمشهد وبالين على المسلمين وبالغلظة على الفاجر وبالعدل على اهل الذمة وبأنصاف المظلوم))^(٤٥) وكان شغل الخليفة حتى آخر ايامه حسن معاملة الناس ورعايتهم سواء المسلمين منهم او غير المسلمين ، اذ جاءت وصيته صوراً رائعة منها اذا جاء في هذه الوصية : ((بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ الله الله في الفقراء والمساكين فاشركوهم في معاشكم))^(٤٦)

كما اكدة الوثيقة على صورة من صور العلاقات الاجتماعية ، اذ نصت الوثيقة على كفالت حرية الاديان السماوية ، ونصت على اعانة المعوزين بالمال في الدية والفداء^(٤٧) . وهناك نص وثيقة للخليفة علي بن ابي طالب (رضي الله عنه) مع اهل النجرانية وتنفيذ ما جاء في الوثيقة بينهم وبين الرسول الكريم ﷺ^(٤٨) .
وبهذا نرى التزام الخلفاء الراشدين ببند وقرارات ونظم هذه الصحيفة التي حققت علاقات اجتماعية عامة بين المسلمين وغير المسلمين .



ومع اهتمام الخليفة علي بن ابي طالب (رضي الله عنه) بالعلم والعلماء اذ احتل العلماء اهتماماته (رضي الله عنه) وجاء في قوله لمالك الاشرى: ((.....واكثر مدارس العلماء ومناقشة الحكماء في تثبيت ما صلح عليه امر بلادك واقامة ما استقام به للناس قبلك))^(٤٩) ، لم يشترط الخليفة علي (رضي الله عنه) ان يكون العلماء والحكماء من المسلمين فحسب بل شملت وصيته العلماء كافة ، وكما هو معروف ان في مصر كان العلماء من الاقباط لهم دور كبير في العلم والحكمة والحكم ، وكذلك علماء من اليهود ، جميعهم كانوا ضمنه وصيته مع علماء المسلمين .

وفي مجال العمل يوجه الخليفة علي (رضي الله عنه) في ميدان رعاية العمال المسلمين وغيرهم من الديانات الاخرى اذ اقره (تحريم العقوبات البدنية ويمنع استخدامها ويقرر ايضاً منع المصادرات على الاطلاق سواء كان المواطن مسلماً او غير مسلم ، الا ما يتعلق بأدوات القتال التي تستخدم في الاعتداء على الاسلام والمسلمين)^(٥٠) . كما اكد الخليفة علي (رضي الله عنه) على ضرورة اعطاء الاجير حقه بغض النظر عن دينه فقال : ((لا يعاب المرء بتأخير حقه ، انما يعاب من أخذ ما ليس له))^(٥١)

اما في مجال علاقته (رضي الله عنه) مع اصحاب الاراضي من المسلمين واصحاب الديانات الاخرى فقد اوصى واليه على مصر بقوله : ((وتفقد امر الخراج بما يصلح اهله فأن في صلاحه وصلاحهم صلاح لمن سواهم لأن الناس كلهم عيال على الخراج واهله))^(٥٢) ، لم يحدد المسلمين بل شمل جميع من يستحق عليه الخراج من الديانات الاخرى ، لذلك نهى عن الشدة في استحصال اموال الخراج^(٥٣) .

وللخليفة علي (رضي الله عنه) مآثر كثيرة في تطوير العلاقات بين المسلمين وغيرهم ، فقد ابتكره اسلوباً مختلفاً عن سبقة من الخلفاء الراشدين في اخذ الجزية من اصحاب الديانات الاخرى اذ اعتمد اخذ الامتعة المساوية لقيمتها وذلك في سبيل التخفيف عن كاهلهم والرفق بهم ، فكان يأخذ من صاحب المسان مساناً ومن صاحب الحبال حبالاً ومن صاحب الابر ابراً^(٥٤) . وكانت الجزية تجبى من قبل العامل او المحتسب ، ويعاونه في ذلك اعوان من اهل الذمة انفسهم^(٥٥) ، لكونهم اكثر تقهماً لأوضاع ابناء دينهم ومستواهم المعاشي ولأجل تحقيق العدالة وتحسين العلاقات الاجتماعية بينهم وشعورهم بالأمان .

ومن حسن علاقته بأصحاب الديانات الاخرى وعنايته بالمرضى منهم اذ اوصى الخليفة علي (رضي الله عنه) عماله بالأمصار على تفقد المرضى المسلمين وغير المسلمين ومتابعة احوالهم باستمرار^(٥٦)، ولاسيما الذين لا حيلة لهم من المساكين والمحتاجين واهل البؤس والزمنى من المسلمين واهل الديانات الاخرى . وخصه لهم قسماً من اموال صوفاي الاسلام في كل بلد .

وبذلك يكون الرسول ﷺ الخلفاء الراشدين قدموا اروع الصور من قيم ومبادئ ومثل عليا في تعاملهم مع ابناء مجتمعهم بغض النظر عن دينهم ومستواهم المعاشي والاجتماعي بل حققوا العدالة الاجتماعية والمساواة بين المسلمين واصحاب الديانات الاخرى خدمة لصالح المجتمع

الخاتمة:

الدين الاسلامي هو دين التسامح والمحبة والايمان واستطاعة بأخلاقه ان يجذب الناس اليه ويتركوا دينهم ودين آباءهم واجداده ويعتقون الاسلام ، ولحسن خلق المسلمين وعلى رأسهم رسول الله محمد ﷺ آمن الناس بالإسلام .

ومنذ ان قامت الدعوة الاسلامية بدأت مظاهر العلاقات الاجتماعية تظهر بشكل واضح وجلي واصبح لها اهمية من خلال الآيات القرآنية الكريمة التي وجهت لتحقيق مثل هذه العلاقات ، او ما جاءت به هذه الآيات القرآنية من قوانين توجب العلاقات كما في قوله تعالى ((قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئاً وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضاً أَرْبَاباً مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ)) سورة ال عمران (٦٤)

زيادة على ذلك الاحاديث النبوية الشريفة وما انطوت عليه من تأكيد على تحقيق هذه العلاقات الاجتماعية بين المسلمين وغيرهم من الديانات الاخرى لا جل خدمة الصالح العام كما يقول الرسول ﷺ: ((من قتل رجلاً من اهل الذمة لم يجد ريح الجنة وان ريحها لتوجد من سبعين عاماً)).

ممكن ان نلاحظ تطور مظاهر العلاقات الاجتماعية بين المسلمين واصحاب الديانات الاخرى في عهد الرسول ﷺ والخلفاء الراشدين رضي الله عنه جميعاً .



ولقد قدم الرسول ﷺ والخلفاء الراشدين أروع الصور من قيم ومبادئ ومثل عليا في تعاملهم مع أبناء مجتمعهم بغض النظر عن دينهم ومستواهم المعاشي والاجتماعي بل حققوا العدالة الاجتماعية والمساواة بين المسلمين وأصحاب الديانات الأخرى خدمة لصالح المجتمع

هوامش البحث

١. سورة آل عمران، آية ٦٤.
٢. بليق، عز الدين، منهاج الصالحين، بيروت - دار الفتح للطباعة والنشر، ط٣، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م، ص١٠٦.
٣. بليق، المصدر نفسه، ص١٠٦.
٤. سورة الممتحنة، آية ٨،
٥. سورة الانفال / آية ٧٢ .
٦. سورة المائدة ، آية ٥.
٧. بليق: منهاج الصالحين، ص١٠٧.
٨. المصدر نفسه، ص١٠٧.
٩. المصدر نفسه، ص١١٣.
١٠. الترمذي : أبو عيسى محمد(ت٢٧٩هـ)،الجامع الصحيح /سنن الترمذي، ج٣، ص٦١٩، ما جاء في إمام الرعية ،رقم الحديث ١٣٣٢، طبعة ١٩٣٧م.
١١. الحجرات ، آية ١٣.
١٢. ابن كثير: عماد الدين أبو الفداء بن إسماعيل الدمشقي(ت٧٧٤هـ)،شمال الرسول ودلائل نبوته وفضائله وخصائصه، تحقيق مصطفى عبد الواحد، القاهرة- مطبعة عيسى ألبابي الحلبي، ١٣٨٦هـ/١٩٦٧م، ص٧٦.
١٣. الجميلي: رشيد، تاريخ العرب في الجاهلية وعصر الدعوة الإسلامية، ط٥، بيروت - لبنان، ١٩٧٢م، ص٣٨٦.
١٤. الحيدر آبادي: محمد حميد الله ، مجموعة الوثائق السياسية للعهد النبوي والخلافة الراشدة، ط٢، القاهرة- لجنة التأليف والترجمة والنشر ، ١٣٧٦هـ/١٩٥٦م، ص١٨٠، فقرة ٢٥..
١٥. الطبري: أبو جعفر محمد بن جرير(ت٣١٠هـ)،تاريخ الرسل والملوك ، طبعة بريل ، ١٨٨٣م، ج٣/ص١٤٩٠.
- ١٦.
١٧. حركات :إبراهيم، السياسة والمجتمع في عصر الراشدين ، بيروت - المطبعة الاهلية ، ١٩٨٥م، ص١٧٣.
١٨. سورة سبأ ، آية ١٠.

١٩. البخاري: أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم الجعفي (ت ٢٥٦هـ)، صحيح البخاري، تقديم الشيخ احمد محمد شاكر، بيروت، دار الجيل، ١٣١٣هـ، ج ٩/ص ١٩٨.
٢٠. التبريزي: احمد بن محمد بن عبد الملك، مشكاة المصابيح، باب الإجارة، دمشق، المكتب الإسلامي، ١٩٦١م، ج ٣/ص ١٣٠.
٢١. الشعراي: أبو المواهب عبد الوهاب بن احمد بن علي، كشف الغمة عن جميع الأمة، القاهرة المطبعة العامرة العثمانية ١٣-٣هـ، ج ٢/ص ٢٥-٢٦.
٢٢. سورة المائدة، آية ١.
٢٣. البخاري: صحيح البخاري، ج ٢/ص ١٣٠.
٢٤. الحيدر آبادي: مجموعة الوثائق السياسية، ص ١٢٤.
٢٥. الدوري: عبد العزيز، النظم الإسلامية، ط ١ بلا مطبعة، ١٩٥٠ م، ص ٩٩.
٢٦. ابن القيم الجوزية، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر (ت ٧٥١هـ)، أحكام أهل الذمة، تحقيق: صبحي الصالح، ط ١، دمشق. مطبعة جامعة دمشق، ١٩٦١، ص ٣١.
٢٧. ابو يعلى، ص ١٣٨.
٢٨. طعيمة، صابر عبد الرحمن، الإسلام والتقدم الاجتماعي مؤسسة للتكامل الاجتماعي والاقتصادي في الإسلام، ط ٢، القاهرة، مطبعة الاستقلال الكبرى، ١٩٧٢م. ص ٢٧٢.
٢٩. السيوطي: عبد الرحمن بن الكمال جلال الدين (ت ٩١١هـ)، تاريخ الخلفاء، تحقيق محي الدين عبد الحميد، بغداد، مطبعة منيرة، ١٩٨٣م، ص ٣١.
٣٠. الحيدر آبادي: مجموعة الوثائق السياسية، ص ٢١٩.
٣١. سورة التوبة، آية ٦٠.
٣٢. الصالح: صبحي، النظم الإسلامية نشأتها وتطورها، بيروت، دار العلم للملايين، ١٣٨٨هـ-١٩٦٨م، ص ٣٦٥.
٣٣. أبو يوسف: القاضي يعقوب بن إبراهيم (ت ١٨٢هـ)، الخراج، ط ٢، القاهرة، المكتبة السلفية، ١٩٥٢م، ص ١٢٦.
٣٤. الحيدر آبادي: مجموعة الوثائق السياسية، ص ٢٩٢. ((وثيقة رقم ٢٩)).
٣٥. البلاذري، احمد بن يحيى (ت ٢٧٩هـ)، فتوح البلدان، تحقيق: صلاح الدين المنجد، القاهرة، ١٩٥٧/١٩٥٦، ص ١٩٣.
٣٦. الجاحظ، أبو عثمان عمرو بن بحر (ت ٢٥٥هـ)، البيان والتبيين، تحقيق وشرح: عبد السلام محمد هارون، القاهرة. مطبعة لجنة التأليف والترجمة، ١٣٦٨هـ / ١٩٤٩م. ج ٢، ص ٤٨.



- ^{٣٧}. الطويل ، توفيق ، العرب والعلم في عصر الإسلام الذهبي ، دراسات علمية أخرى ، دار النهضة العربية ، ١٩٦٨ م ، ص ٧١٧٠ .
- ^{٣٨}. أبو يوسف ، الخراج ، ص ١٣٥ .
- ^{٣٩}. الحيدر آبادي ، مجموعة لوثائق السياسية ، ص ٣١٤ .
- ^{٤٠}. حركات ، السياسة والمجتمع ، ص ٢٠٥ .
- ^{٤١}. حركات ، إبراهيم ، السياسة والمجتمع في عصر الراشدين ، ص ٢٤٣ .
- ^{٤٢}. ابن القيم الجوزية ، أحكام أهل الذمة ، ص ٥ .
- ^{٤٣}. الطبري ، تاريخ ، ج ٣ ، ص ١٤٨٠ .
- ^{٤٤}. عمارة ، محمد احمد ، علي بن أبي طالب نظرة عصرية ، جديدة ، ط ١ ، لبنان بيروت ومطبعة متوسط ، المكس ، ١٩٧٤ ، ص ٤٠ .
- ^{٤٥}. الطبري ، تاريخ الرسل الملوك ، بريل ، ١٨٨٩ ، ج ٦ ، ص ٣٢٤٧ .
- ^{٤٦}. المصدر نفسه ، ج ٦ ، ص ٢٤٦٣ .
- ^{٤٧}. الدوري ، النظم الإسلامية ، ص ١٩ .
- ^{٤٨}. الحيدر آبادي ، مجموعة الوثائق السياسية ، ص ١٣٦ .
- ^{٤٩}. علي بن أبي طالب (ت ٤٠ هـ) ، نهج البلاغة ، شرح محمد عبده بيروت . لبنان ، منشورات مؤسسة الاعلامي للمطبوعات ج ٢ ، ص ٨٩ .
- ^{٥٠}. عمارة ، محمد احمد ، علي بن ابي طالب نظرة عصرية ، ص ٤٠ .
- ^{٥١}. علي بن أبي طالب ، نهج البلاغة ، ج ٣ ، ص ١٦٤ .
- ^{٥٢}. نهج البلاغة ، ج ٣ ، ص ٩٦ .
- ^{٥٣}. المصدر نفسه ، ص ٨٠ . ٨١ .
- ^{٥٤}. ابن سلام ، أبو عبيدة قاسم (ت ٢٢٤ هـ) ، الأموال ، تحقيق : محمد خليل هراس ، ط ٢ ، القاهرة ، ١٩٧٦ ، ص ٦٢ .
- ^{٥٥}. أبو يوسف الخراج ، ص ١٢٢ .
- ^{٥٦}. الفكيكي ، توفيق ، الراعي والرعية (المثل الأعلى للحكم الديمقراطي في الإسلام) ، شرح الإمام علي (ع) وجهه إلى مالك الاشر ، بغداد . مطبعة اسعد ، ١٣٨٢ هـ / ١٩٦٢ م ، ص ٢٤٥ .

المصادر والمراجع

القرآن الكريم

- ابن سلام ، أبو عبيدة قاسم (ت ٢٢٤هـ) .
- ١- الأموال ، تحقيق : محمد خليل هراس ، ط٢ ، القاهرة ، ١٩٧٦م.
 - ابن القيم الجوزية ، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر (ت ٧٥١هـ) .
 - ٢- أحكام أهل الذمة ، تحقيق : صبحي الصالح ، ط١ ، دمشق . مطبعة جامعة دمشق ، ١٩٦١ .
 - ابن كثير: عماد الدين أبو الفداء بن إسماعيل الدمشقي (ت ٧٧٤هـ).
 - ٣- شمائل الرسول ودلائل نبوته وفضائله وخصائصه، تحقيق مصطفى عبد الواحد، القاهرة- مطبعة عيسى ألبابي الحلبي، ١٣٨٦هـ/١٩٦٧م.
 - أبو يوسف: القاضي يعقوب بن إبراهيم (ت ١٨٢هـ).
 - ٤- الخراج ، ط٢ ، القاهرة، المكتبة السلفية، ١٩٥٢م.
 - بليق، عز الدين.
 - ٥- منهاج الصالحين، بيروت - دار الفتح للطباعة والنشر، ط٣ ، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.
 - البخاري: أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم الجعفي (ت ٢٥٦هـ).
 - ٦- صحيح البخاري، تقديم الشيخ احمد محمد شاكر، بيروت ، دار الجيل، ١٣١٣هـ.
 - البلاذري ، احمد بن يحيى (ت ٢٧٩هـ) .
 - ٧- فتوح البلدان ، تحقيق : صلاح الدين المنجد ، القاهرة ، ١٩٥٦/١٩٥٧م.
 - التبريزي: احمد بن محمد بن عبد الملك.
 - ٨- مشكاة المصابيح ، باب الإجارة ، دمشق ، المكتب الإسلامي، ١٩٦١م
 - الترمذي : أبو عيسى محمد (ت ٢٧٩هـ).
 - ٩- الجامع الصحيح /سنن الترمذي ، طبعة ١٩٣٧م.
 - الجاحظ ، أبو عثمان عمرو بن بحر (ت ٢٥٥هـ).
 - ١٠- البيان والتبيين ، تحقيق وشرح : عبد السلام محمد هارون ، القاهرة . مطبعة لجنة التأليف والترجمة ، ١٩٦٧ . ١٣٦٨هـ / ٤٨ . ١٩٤٩م.
 - الجميلي: رشيد.
 - ١١- تاريخ العرب في الجاهلية وعصر الدعوة الإسلامية، ط٥، بيروت - لبنان، ١٩٧٢م.
 - حركات : إبراهيم.
 - ١٢- السياسة والمجتمع في عصر الراشدين ، بيروت - المطبعة الأهلية ، ١٩٨٥م.
 - الحيدر آبادي: محمد حميد الله .



- ١٣- مجموعة الوثائق السياسية للعهد النبوي والخلافة الراشدة، ط٢، القاهرة- لجنة التأليف والترجمة والنشر ، ١٣٧٦هـ/١٩٥٦م.
- الدوري : عبد العزيز .
- ١٤- النظم الإسلامية ، ط١ بلا مطبعة ، ١٩٥٠ م.
- السيوطي : عبد الرحمن بن الكمال جلال الدين (ت٩١١هـ).
- ١٥- تاريخ الخلفاء ، تحقيق محي الدين عبد الحميد ، بغداد ، مطبعة منيرة، ١٩٨٣م.
- الشعراني: أبو المواهب عبد الوهاب بن احمد بن علي.
- ١٦- كشف الغمة عن جميع الأمة، القاهرة المطبعة العامرة العثمانية ١٣-٣هـ.
- الصالح: صبحي.
- ١٧- النظم الإسلامية نشأتها وتطورها، بيروت ، دار العلم للملايين، ١٣٨٨هـ-١٩٦٨م.
- الطبري: أبو جعفر محمد بن جرير (ت٣١٠هـ).
- ١٨- تاريخ الرسل والملوك ، طبعة بريل ، ١٨٨٣م.
- طعيمة ، صابر عبد الرحمن .
- ١٩- الإسلام والتقدم الاجتماعي ارتسة للتكامل الاجتماعي والاقتصادي في الإسلام، ط٢، القاهرة، مطبعة الاستقلال الكبرى، ١٩٧٢م.
- الطويل ، توفيق .
- ٢٠- العرب والعلم في عصر الإسلام الذهبي ، دراسات علمية أخرى ، دار النهضة العربية ، ١٩٦٨م.
- علي بن أبي طالب (ت ٤٠ هـ) .
- ٢١- نهج البلاغة ، شرح محمد عبده بيروت . لبنان ، منشورات مؤسسة الاعلمي للمطبوعات .
- عمارة ، محمد احمد .
- ٢٢- علي بن أبي طالب نظرة عصرية ، جديدة ، ط١، لبنان بيروت ومطبعة متوسط ، المكس ، ١٩٧٤م.
٢٣. الفكيكي ، توفيق ، الراعي والرعية (المثل الأعلى للحكم الديمقراطي في الإسلام) ، شرح الإمام علي (ع) وجهه إلى مالك الاشر ، بغداد . مطبعة اسعد ، ١٣٨٢هـ / ١٩٦٢م.